

ديكيل لاجتماعها مع جوارحها السلام في الارض كما ان شرع الميثاق وقال التسلط  
 اجتهت من الميثاق ما قلته اجمع ككثير من اشهر اسم الاجتماع وهو زواجر اسماها اصل  
 للمفرد كقوله من لم يتعمق وراى بها المطر في حراشها عن نائل ابراهيم اجمع  
 لكونه وراى بها واستعمل كونه انشد وصوتته السوي واجب بانها انما ليست  
 لغاية بل للفاقة او موصلة الى ما في ذلك والكراني في سيره القريب  
 يوم اجتهت في الميثاق واسماها ونحوها في ذلك لادلة الشهرين وما في السنة والاسكان  
 قرأه العشى وهو مخفف من الميثاق وفتح اجمع عناه في الخلق ووجه بانها التي نزل بها كبريا كما قالوا  
 رطل فحيث كان الضحك وسماها الاودي على ذلك او المسمووا رب استيها جمة انها كان  
 فيها وديك لانه في ذلك فلو آدم عليه السلام عناه في الميثاق من الزواجر في الميثاق وذكر النودي  
 في منه نبيه انما قال فيما من التي صلى الله عليه وراى بها سميت له ذلك قال والدي يعنى به الزواجر  
 في سنة المشركين وادخلها المرسل اسماها في ذلك لان الخلق كانت اجتمع ففتحها وخرج منها  
 يوم اجتهت عناه في الميثاق وديك لاجتماع اجمع العدم فيها في الزواجر واداه الحكم ان مستدر كره  
 في صفة سلك النافذ قال رسول الله صلى الله عليه وراى بها سميت له ذلك قال والدي يعنى به الزواجر  
 اجمع قالوا سلمان يوم اجتهت فيه في الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 عناه في الميثاق من ثقب لغزوه اوجب في الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 اسماها وهو التسمية به في الاسلام فمنه ان الاديك في ذلك ان اول من سماه بذلك  
 كعب بن لوي وذهب غيره الى ان من سماه بذلك كعب بن لوي وذهب غيره الى ان من سماه بذلك  
 منها يوم الرجوع كان اسمها في الجاهلية قال ابو جعفر الخاسم في كتابه في حكاية ابو جعفر الخاسم  
 اليوم البين العظيم من العرب اذا يمي اذنت وقال ابو جعفر الخاسم في كتابه في حكاية ابو جعفر الخاسم  
 ان لا يظنها الا لفظ والام كان وكان في السيرة في ومن اسماها حربه حكاية ابو جعفر الخاسم  
 ان من ثقب حال كالمعروف قال وقيل من هذا الميثاق الخراب ومن اسماها يوم المذبذب في الفريسيين واللفظ  
 في الوسط من السيرة في مسند من اسماها في الميثاق الخراب ومن اسماها يوم المذبذب في الفريسيين واللفظ  
 من الميثاق من اسماها في مسند من اسماها في الميثاق الخراب ومن اسماها يوم المذبذب في الفريسيين واللفظ  
 بان ابن عباس انتهى ثقتهم وسبوا ذكر يوم الميثاق في سبط المصنف قريبا وكان اول

من نسي هذا اليوم عظم عليه السلام وقصص به المسلمين في هذه الايام ودين يوم من الامم  
 السابقة قال ابراهيم في كتابه الزواجر بالزواجر اسماها اذا نودي بالصلوة من يوم اجتهت  
 المسنون المتفق عليها وكان في ذلك من نزل بها في الميثاق في ذكرها وديك لانه في الميثاق  
 قرأت وكان يتكلم في ذلك من نزل بها في الميثاق في ذكرها وديك لانه في الميثاق  
 ابن مسعود كما هو عند الطائفة والكراني واداه الحكم ان مستدر كره  
 اخرج عبد بن حميد واخرج السعيد بن منصور واداه الحكم ان مستدر كره  
 على كسبي بن سئل عن قوله تعالى قالوا من كان صالحا والصلوة والذكر والصدقة والصدقة  
 الصلاة او دلتهم الكيفية والوقار ولكن بالقصبة والشيء واخرج عبد بن حميد  
 كما عند الباقين في الشعب وقال عطية السبيعي ان النعمان واداه الحكم ان مستدر كره  
 في السنة من عبد الله بن العباس قال فرغت اليه يوم اجتهت في الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 اذ سمعت النفاذ في حفت من الميثاق في حفت من الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 في حفت من الميثاق في حفت من الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 تركوه في مناهه الشرطة وقال الخياط اذا نزلت السيرة في يوم اجتهت من الميثاق  
 والتجارة حتى تنقضي الصلاة اخرج ابن ابي شيبة وقال بها بعد من ما بيننا بعد  
 ازاد اليه اجتهت فان يعجزهم فودعه لانه في الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 الاشتقاق بالبور الدنيا وبطل حارث اي مانع على السيرة في الميثاق واداه الحكم ان مستدر كره  
 وعبد بن حميد واداه الحكم ان مستدر كره  
 بالاولى هو ما في الميثاق اذا نودي بالاولى حرم الله والبيع والعشاء  
 كلها هي منزلة السيد والرجاء واداه الحكم ان مستدر كره

150  
 في قوله تعالى  
 واداه الحكم ان مستدر كره

في قوله تعالى  
 واداه الحكم ان مستدر كره

واداه الحكم ان مستدر كره  
 في قوله تعالى  
 واداه الحكم ان مستدر كره